- حديث ابن عمر قال في مجمع الزوائد رجال الصحيح وهو في الصحيح باختصار وهو من احاديث الفسخ التي قال ابن القيم كلها صحاح وهو أحد الأحاديث التي قال أحمد بن حنبل ان عنده في الفسخ أحد عشر حديثا صحاحا قوله " بات بذي الحليفة حتى أصبح " فيه استحباب المبيت بميقات الاحرام " قوله وأهل الناس بهما فيه استحباب أن تكون تلبية الناس بعد تلبية كبير القوم ولفظ أبي داود " ثم أهل الناس بهما " قوله " فحلوا " أي أمر من فسخ الحج إلى العمرة ممن كان معه أن يحل من عمرته : قوله " يوم التروية " هو اليوم الثامن من ذي الحجة كما تقدم : قوله " قياما " فيه استحباب نحر الأبل قائمة : قوله " وذبح بالمدية كبشين " فيه مشروعية الأضحية وسيأتي الكلام عليها إن شاء ا تعالى ويأتي إن شاء ا تعالى تفسير الاملح : قوله " وذكره يقطر منيا " فيه اشارة إلى قرب العهد بوطء النساء وفيه دليل على جواز استعمال الكلام في المبالغة . قوله " وسطعت المجامر " في رواية لابن أبي شيبة عن أسماء بنت أبي بكر ما لفظه " جئنا مع رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم حجاجا فجعلناها عمرة فحللنا الاحلال كله حتى سطعت المجامر بين الرجال والنساء " والمراد انهم تبخروا والبخور نوع من انواع الطيب